

الجمهورية العربية السورية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة حماة

قرار رقم ١٠٩٦ / ح ر

رئيس جامعة حماة

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم ٦ لعام ٢٠٠٦  
وعلى أحكام قانون العاملين الأساسي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته  
وعلى أحكام القانون رقم/٣٦/ لعام ٢٠١٤ والمرسوم التشريعي رقم /٢٢/ لعام ٢٠١٧  
وعلى المرسوم رقم /٩٩/ تاريخ ٢٠/٣/٢٠١٩.  
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /٦٢/ م.و تاريخ ١٤/١١/٢٠١٨ المتضمن إجراءات وأصول التعيين في الجهات العامة.  
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية في حماة رقم/٤٤٨/ ص/٤ تاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٠ المتضمن اعتماد مشروع الإعلان.  
وعلى موافقة السيد الدكتور رئيس جامعة حماة رقم /٣٢٠٤/ و رقم /٣٢٠٦/ و تاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٠

يقرر ما يلي

أولاً - تعلن جامعة حماة عن إجراء اختبار لتعيين عدد من العاملين من الفئة الرابعة والخامسة بموجب وظائف شاغرة في الملاك العددي (بصفة دائمة) وفقاً للشواغر والمؤهلات العلمية وأجور بدء التعيين للفئات والوظائف المراد إشغالها المبينة في الجداول التالية ووفق أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته:

الوظيفة المطلوبة	العدد	الفئة	المؤهل العلمي المطلوب	الجهة المراد التعيين فيها
عامل مهني (كهربائي)	١٠	الرابعة	شهادة في الدراسة الإعدادية أو شهادة في التعليم الأساسي + خبرة	جامعة حماة
سائق	٢	رابعة	شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها + شهادة سوق	المعهد التقني للحاسوب التابع لجامعة حماة
حارس	٥٠	خامسة	شهادة في الدراسة الإعدادية أو شهادة في التعليم الأساسي	جامعة حماة
سائق	١٢	خامسة	شهادة في الدراسة الإعدادية أو شهادة في التعليم الأساسي + شهادة سوق	
سائق	٢	خامسة	شهادة سوق	المعهد التقني للطب البيطري التابع لجامعة حماة
آذن	٢	خامسة	شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها	المعهد التقني للحاسوب التابع لجامعة حماة
آذن	٢	خامسة	الشهادة الابتدائية	المعهد التقني الهندسي التابع لجامعة حماة

ثانياً - المادة ١ - يشترط في المتقدم للمسابقة توفر الشروط المحددة في المادة ٧/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته.

المادة ٢-١/- تصدر جامعة حماة قرارات تتضمن الآتي:

أ - أسماء المتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار وفق ما يلي:

■ أسماء المتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار (وظائف شاغرة دائمة في الملاك) من ذوي الشهداء ومن في حكمهم.

■ أسماء باقي المتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار (وظائف شاغرة دائمة في الملاك).

ب- يحدد مكان وموعد الاختبار على ألا يقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور قرار المتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار.

٢ - يحق لمن لم يرد اسمه في قرارات القبول ان يتقدم بطلب اعتراض إلى الجامعة لمعرفة سبب عدم قبوله وذلك خلال سبعة أيام عمل فعلي كحد أقصى من تاريخ صدور قرار المتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار، على أن يتم البت بطلب الاعتراض من قبل الجامعة خلال خمسة أيام عمل فعلي من تاريخ تسجيل طلب الاعتراض في الديوان المركزي للجامعة.

المادة ٣/- أ- تكون الغاية من الاختبار العملي:

- بالنسبة للمتقدمين المقبولين المراد تعيينهم في وظائف الفئة الرابعة: تحديد مستوى إتقان المتقدم للمهنة المراد تعيينه على أساسها ومدى ملاءمته للوظيفة المعلن عنها.

- بالنسبة للمتقدمين المقبولين المراد تعيينهم في وظائف الفئة الخامسة: معرفة مدى لياقة المتقدم البدنية لممارسة الأعمال التي ستوكل إليه في الوظيفة المعلن عنها.

ب- توزع درجات الاختبار العملي حسب الفئات وفق ما يلي:

أ - الفئة الرابعة:

/٦٠/ درجة للإتقان العملي للوظيفة المراد تعيينه فيها.

/١٠/ درجات لمهارات التواصل مع الآخرين (شفوية وعملية).

/١٠/ درجات للمظهر والسلوك الشخصي.

ب- الفئة الخامسة:

/٣٠/ درجة للإتقان العملي للوظيفة.

/٣٠/ درجة للياقة البدنية.

/١٠/ درجات للمظهر والسلوك الشخصي.

/١٠/ درجات لمهارات التواصل مع الآخرين (شفوية وعملية).

ت- يشترط لنجاح المتقدم للاختبار حصوله على محصلة نهائية لا تقل عن /٦٠/ درجة.

المادة ٤/- تقوم جامعة حماة بإصدار قرار يتضمن أسماء الناجحين بالاختبار العملي لكل من (ذوي الشهداء ومن في حكمهم

باقي المتقدمين) وفق تسلسل درجات نجاحهم ويجب أن يصدر هذا القرار خلال مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ

انتهاء الاختبار العملي.

المادة /٥/ - أ- تقوم لجنة الاختبار العملي باحتساب معامل التثقييل وعلامته /٢٠/ درجة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور قرار أسماء الناجحين بالاختبار العملي اعتماداً على صورة شهادة قيد العمل المصدقة أصولاً، وبحسب معامل التثقييل على النحو الآتي:

معامل التثقييل =  $\frac{\text{عدد أشهر التسجيل للمتسابق في مكتب التشغيل (بدءاً من تاريخ التسجيل وحتى تاريخ صدور قرار الإعلان عن الاختبار)}}{\text{عدد أشهر عمل مكاتب التشغيل (بدءاً من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ صدور قرار الإعلان عن الاختبار)}}$  ٢٠×

ث- تحتسب المحصلة النهائية وفق الآتي:

المحصلة النهائية = درجة الاختبار العملي + درجة معامل التثقييل  
وتعد أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد على خمسة عشر يوماً شهراً كاملاً، وتقرب المحصلة النهائية إلى أقرب رقم عشري بفاصلة واحدة في حال كان العدد العشري الثاني بعد الفاصلة خمسة فما فوق.

ج- تعد اللجنة محضراً أصولياً بمعامل التثقييل يعتمد من كامل أعضاء اللجنة ويحال إلى لجنة الإشراف المركزية.

المادة /٦/ - في حال التساوي بالدرجات في المحصلة النهائية للناجحين في الاختبار للوظائف المعلن عنها يقبل الناجح الأكبر سناً وعند التساوي يقبل من كان معامل تثقيله أعلى، ومن ثم يقبل صاحب الدرجة التفضيلية.

المادة /٧/ - أ- تصدر جامعة حماة قراراً بأسماء الناجحين لكل من (ذوي الشهداء ومن في حكمهم - باقي المتقدمين) خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ ورود محضر المحصلات النهائية المعد من قبل لجنة الاختبار العملي والوارد إلى لجنة الإشراف المركزية.

ب - تمنح درجات تفضيلية تضاف إلى المحصلة النهائية للناجحين بما لا يتجاوز /١٠٠/ درجة وفقاً للآتي:

١- ذوي الشهداء ومن في حكمهم /١٠/ درجات.

٢- المسرح من خدمة العلم نتيجة إصابته بالعمليات الحربية ممن لم يخصص بمعاش تقاعدي كامل أو جزئي /٥/ درجات

٣- لمن تجاوز في خدمة العلم (الاحتياطية - الالزامية) الخمس سنوات /٥/ درجات.

ت - لا يجوز الجمع بين أي من الدرجات التفضيلية المذكورة أعلاه بصدد حساب درجات التفضيل ويعطى العلامة الأعلى في حال وجود أكثر من درجة تفضيلية.

ج - تنشر جامعة حماة قرار الناجحين في لوحة إعلاناتها وفي موقعها الإلكتروني وذلك خلال مدة /٤٨/ ساعة من تاريخ صدوره.

المادة /٨/ - أ- تصدر جامعة حماة قراراً بأسماء المقبولين للتعيين بعد اعتماد نتائجه من الجهاز المركزي للرقابة المالية لكل من (الناجحين من ذوي الشهداء ومن في حكمهم - باقي الناجحين المتقدمين) خلال /١٠/ أيام من تاريخ ورود كتاب الاعتماد من الجهاز.

ب- تنشر جامعة حماة قراراً بأسماء المقبولين للتعيين في لوحة إعلاناتها وفي موقعها الإلكتروني وذلك خلال مدة /٤٨/ ساعة من تاريخ صدوره .

المادة /٩/ - يسقط حق الناجح المقبول للتعيين بموجب الاختبار إذا لم يستكمل أوراقه الثبوتية خلال شهر من تاريخ نشر القرار المتضمن أسماء المقبولين للتعيين.

المادة /١٠/ - يمنح العاملون الدائمون لدى الجهات العامة أو القطاع الخاص أو التعاوني أو المشترك الذين يشتركون في الاختبارات التي تجريها الجهات العامة درجة الصفر بالنسبة لمعامل التثقيف في حال كان تقدمهم إلى الاختبار على ذات المؤهل العلمي أو الاختصاص المعينين أو المتعاقدين على أساسه، أما في حال كان تقدمهم إلى الاختبار على أساس مؤهل علمي أو اختصاص جديد أعلى من ذات المؤهل المعينين أو المتعاقدين على أساسه فيمنحون درجة معامل التثقيف تبعاً لتاريخ تسجيل ذلك المؤهل أو الاختصاص لدى مكتب التشغيل.

المادة /١١/ - يحجز نسبة /٥٠٪/ من الوظائف المطلوب التعيين فيها لذوي الشهداء ومن في حكمهم وعند عدم توفر نسبة ٥٠٪ من الناجحين من ذوي الشهداء ومن في حكمهم ممن تقدموا إلى الاختبار يصار إلى ملء الشواغر المتبقية من باقي الناجحين.

المادة /١٢/ - يتعهد المعين في الجامعة بالعمل لديها لمدة لا تقل عن خمس سنوات دون تقدمه بطلب للنقل إلى محافظة أخرى وتدخل مدة خدمة العلم (الإلزامية - الاحتياطية) ضمناً كما لا يجوز له التقدم بطلب نقل ضمن المحافظة الواحدة قبل مرور سنتين على التعيين.

المادة /١٣/ - مع مراعاة أحكام الفقرة ب/ من المادة /١١/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ يجوز للوزير في حال حصول شواغر وتوافر الاعتماد والحاجة الفعلية وخلال مدة عام من تاريخ نشر أسماء الناجحين في الاختبار تعيين الفائض من الناجحين أو التعاقد السنوي معهم حسب أحكام المادة /١٤٦/ من القانون المذكور وذلك وفق تسلسل درجات نجاحهم ، في الجهات العامة التابعة أو المرتبطة بجامعة حماة (كليات الجامعة - المعاهد التقنية التابعة للجامعة).

المادة /١٤/ - على من يود الاشتراك في الاختبار التقدم بالأوراق الثبوتية المطلوبة إلى مديرية شؤون العاملين في جامعة حماة اعتباراً من ١٣/٩/٢٠٢٠ ولغاية تاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٠

المادة /١٥/ - الوثائق المطلوبة للاشتراك في الاختبار للفئة الرابعة والخامسة:

- ١- طلب خطي وفق النموذج المعد لهذه الغاية يسجل لدى ديوان الجامعة يدون فيه المتقدم موطنه المختار على مسؤوليته الشخصية ويلصق عليه الطوابع المطلوبة.
- ٢- صورة مصدقة عن الشهادة المطلوبة أو المؤهل العلمي.
- ٣- صورة عن البطاقة الشخصية أو إخراج قيد فردي مدني حديث.
- ٤- صورة عن شهادة قيد العمل تفيد تسجيله بنفس المؤهل العلمي أو المهني المطلوب للوظيفة المعلن عنها أو فئة التسجيل الأعلى منها شريطة حصوله على المؤهل العلمي المطلوب.
- ٥- بيان وضع تجنيد حديث (بالنسبة للذكور) يفيد بتأدية الخدمة الإلزامية المقررة والاحتياطية للمتقدمين أو أن يثبت المتقدم أنه يؤدي هذه الخدمة أو معفى منها أصولاً عند التقدم للاختبار.
- ٦- موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب بالتقدم للمسابقة من العاملين الدائمين أو المؤقتين لدى الجهة العامة.
- ٧- وثيقة استشهاد لذوي الشهداء أو وثيقة عجز تام صادرة عن مكتب شؤون الشهداء أو أحد فروعها في المحافظات أو عن الجهة المعنية (مكتب الأمن الوطني) للمتقدمين من ذوي الشهداء أو ذوي المصابين بحالة العجز التام (العسكريين - قوى الأمن الداخلي - المدنيين - الموظفين والعاملين) المشمولين بأحكام القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٣١/١٢/٢٠١٤ وتعديلاته بتاريخ تقديم طلب الاشتراك بالاختبار.

- ٨- الوثائق التي تثبت استحقاقه للدرجات التفضيلية.
- ٩- وثيقة تعهد بعدم تقديم طلب نقل إلى أي جهة عامة خارج المحافظة خلال خمس سنوات على التعيين، وضمن المحافظة الواحدة قبل مضي سنتين على التعيين.
- ١٠- تعبئة ثلاث نشرات استعلامات وفق النموذج المعتمد يلصق عليها الصور الشخصية.
- ١١- لا تقبل الطلبات الشرطية.
- ١٢- تقدم الطلبات مرفقة بالثبوتيات المطلوبة ضمن مغلف ورقي مدون عليه:
- الاسم الثلاثي.
  - نوع الشهادة - الوظيفة المتقدم لها.
  - عنوان الإقامة المختار بالتفصيل.

المادة /١٦/- يجوز بموافقة رئيس مجلس الوزراء وبناءً على طلب الوزير المختص في الجهة طالبة التعيين توزيع الفائض من الناجحين في المسابقات والاختبارات لتعيينهم في الجهات العامة الأخرى وذلك متى توفرت فيهم شروط إشغال الوظائف المطلوب التعيين فيها أو التعاقد معهم وفق أحكام المادة /١٤٦/ من القانون لدى هذه الجهات وضمن المحافظة الواحدة مع ضرورة التقيد بتسلسل درجات الناجحين من الفائض.

المادة /١٧/- تقوم جامعة حماة بتشكيل اللجان المشرفة على الاختبار وفق قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٦٢/ م وتاريخ ٢٠١٨/١١/١٤.

المادة /١٨/- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

حماة في ١٢ / ٨ / ٢٠٢٠

رئيس جامعة حماة

الدكتور محمد زياد سلطان

مدير شؤون العاملين والشؤون الإدارية

عبد الرحمن الحلبي

مخالتب الإدارة

أ. حسام الدين الخطاب

صورة إلى:

- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي يرجى النشر في لوحة الاعلانات
- فرع حماة لحزب البعث العربي الاشتراكي يرجى النشر في لوحة الاعلانات
- محافظة حماة يرجى النشر في لوحة الاعلانات
- الجهاز المركزي للرقابة المالية يرجى الموافقة على الاعلان عن الاختبار
- فرع نقابة العمال في حماة.
- المكتب الصحفي في الجامعة للإعلان في التلفزيون وفي صحيفة رسمية بالعاصمة وفي صحيفة الفداء
- مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل بحماة يرجى الاطلاع ونشر الإعلان في لوحة الإعلانات لديكم.
- الديوان للنشر في لوحة اعلانات الجامعة - مديرية نظم المعلومات للنشر في موقع الجامعة الالكتروني

أمين جامعة حماة

أ. كرم أكلي